

14 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/حديث/الوصية بالثلث /

الشيخ صالح الفوزان/مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من واجل اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال - [00:00:01](#)

ولا يرثني الا ابنة الا ابنة افا تصدق بثلث مالي؟ ها؟ افا تصدق بثلثي مالي؟ ثلثي نعم نعم بثلثي ما نعم قال لا قلت فالشطري يا رسول الله قال لا - [00:00:21](#)

قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في امرأتك - [00:00:42](#)

قلت قال فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي؟ قال انك لن تخلف فتعمل املا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة الا ازددت به درجة ورفعته. ولعلك ان تخلف - [00:01:06](#)

حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون. اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات بمكة - [00:01:25](#)

نعم هذا الحديث عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه احد العشرة المبشرين بالجنة. كما سبق من السابقين الاولين الى الاسلام فانه في حجة الوداع السنة العاشرة مع الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:01:45](#)

اصابه مرض وهو في مكة فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده. جاءه صلى الله عليه وسلم يعوده من مرضه فسعد بن ابي وقاص سأل النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الوصية - [00:02:08](#)

ماذا يوصي به؟ ومن جهة هل انه سيموت في مكة نعم سأل هل يخلف عن اصحابه؟ يعني هل يموت في مكة مع انه قد هاجر منها وهم يكرهون ان يموتوا في البلد الذي هاجروا منه لانهم تركوه لله عز وجل - [00:02:28](#)

تركوه لله عز وجل فسعد يكره انه يموت في مكة وهو قد هاجر منها. فالتبني صلى الله عليه وسلم طمأنه لانه لن يموت في مكة وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم - [00:02:51](#)

لان الله اطلعه على ان سعدا لا يموت في مكة فاخبره بذلك وطمأنه. بل اخبره انه سينفع الله به. انه سيمدد له في عمره وينفع الله به اقواما ويضر به اخرون. هذه بشارة ثانية - [00:03:10](#)

اولا اخبره انه لن يموت في مكة وثانيا ان الله سينفع به المسلمين ويضر به الكفار فهذا الحديث عظيم ويدل على مسائل عظيمة.

المسألة الاولى فيه عيادة المريض وعيادة المريض من حق المسلم على المسلم. ان يعوده اذا مرض وان يتبع جنازته - [00:03:31](#)

يشيعة الى المقبرة من حقوق المسلمين بعضهم على بال. وان الاكابر يزورون يزورون من دونهم. وولي الامر يزور افراد رعيته الرسول صلى الله عليه وسلم هو سيد البشر وهو الامام زار سعدا. زار سعدا رضي الله عنه - [00:03:59](#)

وثالثا فيه سؤال اهل العلم لان سعدا استغل الفرصة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الاسئلة المهمة الذي يتعلق بالباب منها هو الوصية. قال سعد رضي الله عنه ان له - [00:04:28](#)

مالا كثيرا ولا يرثه الا ابنة الا ابنة له. معلوم ان البنت لها النصف والباقي وين يروح هذا في وقت مرضه. لكنه رضي الله عنه جاءه

اولاد بعد ذلك - 00:04:47

جاءه اولاد بعد ذلك وانجب لا يرثني الا ابنة لي افوصي بثلاثي ثلثي مالي. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا. قال فالشطر يعني

النصف بنصف ما لي؟ قال لا. قال فالثلث - 00:05:05

قال الثلث والثلث كثير فدل على ان آا على ان ان دل هذا على مشروعية الوصية بالمال وانها مستحبة ودل على مقدار دارها وانها

تكون في حدود الثلث فاقبل. ولا تزيد على الثلث. فان زادت فانها لا تصح - 00:05:28

الا برضا الورثة بعد الموت. اما اذا كانت في حدود الثلث فاقبل فانها تمضي. وليس للورثة اعتراض عليها. ثم بين صلى الله عليه وسلم

العلة التي من اجلها اوصاه بالتقليل من الوصية. قال - 00:05:51

انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون اي يسألون الناس. عالة يعني فدل على ان المال الذي يخلفه الميت لورثته

له فيه اجر. له فيه اجر لانه نفعه ووسع - 00:06:11

عليهم فله في ذلك اجر. خير لك من ان تذرهم عالة يتكففون الناس. ودل ايضا هذا الحديث على علم من اعلام النبوة وهو انه اخبر

سعدا انه لن يموت وان - 00:06:32

انه سيؤخر له في اجله. وانه سينفع الله به. اقواما ويضر به اقواما وقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وسلم فان سعدا لم يمت في

مكة بل طال عمره - 00:06:52

وجاهد في سبيل الله وفتح الفتوح رضي الله عنه. ونفع الله به المسلمين وضر به الكفار ينفع الله بك اقواما ويضر بك آخرين وهم

الكفار. وذلك بالجهاد في سبيل الله. لان سعدا رضي الله عنه - 00:07:12

كان قائدا من قواد الجهاد في خلافة الخلفاء الراشدين فهذا فيه علم من اعلام النبوة وفيه ان النفقة التي ينفقها الانسان وهي وهو حي

اللي خلفه له فيها اجر واللي ينفقه في حياته له فيه اجر. ينفقه على نفسه وعلى اولاده حتى ما يجعله في - 00:07:32

في امرأته مع ان نفقة امرأته واجبة عليه لكن له فيه اجر لانه بذلك يغنيها لانه بذلك يغنيها عن الناس فله اجر على النفقة الواجبة.

فما بالك بالنفقة المستحبة - 00:07:58

فهذا فيه دليل على ان ما ينفقه الانسان مبتغيا به وجه الله انه يؤجر عليه وان ما يتركه لورثته انه يؤجر ايضا عليه ولا يضيع له شيء

عند الله سبحانه وتعالى - 00:08:18

قال صلى الله عليه وسلم لكن البائس سعد بن خولة لان سعد بن خولة من المهاجرين. ولكنه توفي في مكة توفي رضي الله عنه في

مكة فحصل عليه شيء من النقص في كونه لم يمت في بلد الهجرة وانما مات في البلد التي هاجر - 00:08:36

منها البائس معناه الفقير يرثي له رسول الله يعني يتأسف عليه رسول الله ان مات بمكة لان هذا فيه نقص عليه في اجره.

ثم قال اللهم امض لاصحابي هجرتهم. دعس صلى الله عليه وسلم لاصحابه في - 00:09:03

ان يمضي لهم هجرتهم التي هاجروها وان يتمها لهم ولا تردهم على اعقابهم. فهذا فيه حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على نفع

اصحابه وبر اصحابه نعم. وانه يريد لهم الخير - 00:09:27

نعم في الحديث دليل على انه انه كل ما نقص نقصت الوصية عن الثلث فهو افضل لكن الثلث هي الحد الاعلى وان نقص فهو احسن.

وفيه دليل على ان اذا كان مال الانسان قليل فالاولى الا يوصل - 00:09:47

اذا كان مال الانسان قليلا فالاولى الا يوصي بل يترك المال للورثة ولا يضايقهم بالوصية. اما ان كان المال كثيرا ولا يتظايقون فانه

يوصي منه. وذلك كما في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر - 00:10:13

احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية ان ترك خيرا وهو المال الكثير. فدل على ان الذي يترك مالا قليلا لا تستحب له الوصية. نعم -

00:10:32